

أشياء على الأباطنة

معم

أُضْرُوا عَلَيَّ

الْأَبْنَاءِ سَيِّدِ

تأليف

عبدالحق يحيى بن محمد

رَحِمَهُ اللهُ

الطبعة الأولى

الاباضية

الاباضية مذهب من المذاهب الاسلامية المعتدلة والى القارىء صورة له ملخصة في الفقرات التالية :

● لمحة تاريخية

امام الاباضية ابو الشعثاء جابر بن زيد الازدى ولد سنة ٢٢ للهجرة، وتوفى سنة ٩٦ لها ارجح الاقوال، وعلى هذا الاعتبار فهو اول المذاهب المعتدلة نشوءا .

نسب اتباع هذا المذهب الى عبد الله بن اباض التميمي - احد رجالهم المشهورين - نسبة غير قياسية، ساهم بذلك بعض ولاة الدولة الاموية في عهد عبد الملك بن مروان فيما يبدو، بسبب المراسلات والمناقشات الطويلة التي جرت بين عبد الله وعبد الملك، ولحركته النشطة في نقد سلوك الحكم الاموي، بابتعاده عن منهج الخلفاء الراشدين السابقين، ودعوته الصريحة لحكام الدولة الى الاعتدال او اعتزال امور المسلمين، ثم لمواقفه الجدلية المتصلبة ضد الخوارج، بحيث ظهر عند العامة بمظهر الزعيم .

اما الاباضية انفسهم فقد كانوا يسمون انفسهم اهل الدعوة، ولم يعرفوا بالاباضية الا بعد موت جابر بزمان، ولم يعترفوا بهذه التسمية الا بعد ذلك عندما انتشرت على السنة الجميع، فتقبلوها تسليما بالامر الواقع عند

الآخرين .

الامام الثانى للاباضية هو ابو عبيده مسلم بن ابى كريمة، اخذ العلم عن جابرو وغيره، وعن طلابهما انتشر المذهب الاباضى في اغلب بلاد

الاسلام، وقد اشتهر من اولئك الطلاب حملة العلم الى المشرق وحملة العلم الى المغرب .

وقد ابتدا التأليف والتدوين عندهم مبكرا، فقد الف جابر ديوانا ضخما جمع فيه روايته وازاءه على ما تقول كتب التاريخ، ولكنه ضاع في العهد العباسى، والف الربيع بن حبيب صحيحه في القرن الثانى، ولا يزال هذا الكتاب معتمداً الاباضيه في السنة، وهو اعلى درجة من صحيحى البخارى ومسلم لانه ثلاثى السند، والف عبد الرحمن بن رستم تفسيرا للقرآن، والف هود بن محكم الهوارى ايضا تفسيرا للقرآن، والف ابو اليقضان محمد بن افلح عدة كتب في الاستطاعة، والف ابو غانم بشر بن غانم مدونته في الحديث والاثار . كل هذا في القرنين الاول والثانى، بل هناك عدة مؤلفات اخرى في تلك الفترة . ثم توالى التأليف في فروع الثقافة الاسلامية في كل عصر من العصور التالية .

ولعله لوقام باحث باحصاء جميع الكتب التى الفها الاباضية، واستخرج نسبتها المئوية الى عددهم ثم فعل مثل ذلك في بقية المذاهب، ثم قارن بين نسب الجميع لوجد نسبة الاباضية من اعلى النسب اذا لم تكن اعلاها . وقد ضاع منها الكثير للملاحقة السياسية التى لم تتوقف - في اى زمان - عن مطاردتهم ومضايقتهم بشتى الاساليب والصور، تبلىغ احيانا الى حرق الكتب والمكتبات . وفى احيان كثيرة تكون اصابع الفقهاء المتعصبين وراء اجهزة السلطة تحركها للاحاق الاذى بمخالفهم . والى الان لا تزال اكثر كتب الاباضية واهمها مجهولة حتى عند الاباضية انفسهم فضلا عن غيرهم . ولذلك عدة اسباب منها :

١ - حرص من ملك مخطوطاتها وضمنه بها خوفا من الضياع وقد مرت بهم تجارب مريرة ضاعت فيها كتب قيمة .

٢ - الوضع القلق الذى كانوا يعيشون عليه والذى يفرض على الكثير منهم الانتقال من مكان الى مكان هروبا بالنفس فى حالات لا تسمح بالاحتفاظ بكل الاشياء الثمينة لاسيما اذا كانت ثقيلة الوزن .

٢ - التعصب المذهبى الانغلاقى من الطرفين، اى من بعضهم ومن بعض مخالفهم .

٤ - لم يتح لها ما اتيح لغيرها من كتب المذاهب الاخرى، لاسيما فى العصر الحديث، فقد تولت الدول الاسلامية بمختلف مذاهبها نشر كتبها وكونت من اجل ذلك مؤسسات ضخمة تولت توزيعها وايصالها الى كل مكان، وانتشرت بين الناس . اما كتب الاباضية، بالاضافة الى انه مضيق عليها لا يزال نشرها مقصورا على الجهود الفردية . ولذلك فلم ينشر منها الا بعض الكتب المختصرة الصغيرة . اما امهات الكتب التى تتكون من عشرات الاجزاء فلا يزال مالم يضع منها مرهونا فى مكتبات فردية تنتظر الانامل التى تنفض عنها الغبار . ولا احسب ان ذلك قريب .

ان المكتبة الاباضية تضم ثروة هائلة فى علوم الشريعة والعربية، ورغم ان اكثرها واهمها غير مطبوع، الا ان الباحث المتقصى والذى لا تردده الصعاب قد يستفيد منها فوائد جمة اذا تعنى وذهب اليها حيث هى قابعة فى خزائن اصحابها .

وقد انحسر الاباضية من اكثر البلدان التى انتشروا فيها فلم يبقوا الا

فى :

١ - عمان : واغلب سكان عمان الى الان على المذهب الاباضى ، وقد تكونت لهم هناك دولة مستقلة عن دار الخلافة منذ العهد الاموى حتى الان، تسير احيانا على منهج الامامة، واحيانا على منهج الملكية، واحيانا تنقسم الى دولتين : امامية، وملكية .

وقد ازدهرت فيها الحركة العلمية ونبغ فيها ائمة عظام، والفت فيها موسوعات علمية بلغت سبعين جزءا لا تزال تنتظر الايدى التى تنفض عنها الغبار وتنشرها للناس .

وازدهرت فيها الحياة الاقتصادية وبنيت اساطيل ضخمة للتجارة كانت تجوب المحيط الهندى على سواحل افريقيا الشرقية وجنوب آسيا . وتطور اسطولها التجارى الى اسطول حربى عظيم استطاع ان يصد الهجمات الغربية الشرسة لاستغلال ثروة الشرق وان يقف في قوة وحزم امام التغلغل البرتغالى ثم في وجه الاستعمار الانجليزى وكان اخر من سقط في خطوط الدفاع بعد ان توقفت المقاومة من جميع الشعوب المجاورة . ولم يزل دوي الرصاص العمانى في محاربة الانجليز يسمع الى الخمسينات . وعندما سكنت اخر رصاصه عمانية ضد الانجليز كانت الامة العربية قد استيقظت من جديد وهبت للنضال وبدأ الانجليز فعلا يجر قدميه الثقيلتين راحلا من الشرق، وتأمل ان تلتف مخلفاته - في مدى قريب - في كل بلد مسلم .

٢ - زنجبار : كان اغلب سكان زنجبار من الاباضية، وكانت لهم هناك دولة ملكية، كان لها نشاط جيد في نشر الثقافة الاسلامية، وتولى بعض سلاطينها نشر بعض الكتب في الفقه والتفسير والحديث والتاريخ . وكان لاهل زنجبار ايداد طويلة في نشر الاسلام في شرق ووسط وجنوب

افريقية بسبب العلاقات الاقتصادية الطيبة التي كانت تربطهم بتلك الجهات، وكانت سلطنة زنجبار تكون مع دولة عمان قوة رادعة لحماية الثغور الواقعة على ساحل المحيط الهندي .

وعندما قامت الثورة الشيوعية في تانجانيقا استطاعت ان تطيح بدولة زنجبار وان تضمها الى تانجانيقا تحت اسم تانزانيا . وشرد المسلمون والعرب واتلفت مصادر الثقافة الاسلامية فاحرقت الكتب وقضى على العلماء .

٣ - ليبيا : كان اغلب سكان ليبيا على المذهب الاباضى ثم انحسر فلم يبق الا في جبل نفوسة وزواره . قامت للاباضية في الجناح الغربى من ليبيا دول في فترات قصيرة متقطعة ما بين سنتى (١٣٥-١٥٥ هـ) تولاها ثلاثة ائمة نقلت عنهم اخبار جيدة في الاستقامة والنزاهة والعدل، وان كان قصر مدة كل واحد منهم في الحكم تحول دون التقويم الصحيح لما كان يمكن ان يقوم به لو طال به امد الحكم .

كان لاباضية ليبيا نشاط علمى واضح، لاسيما في الفترة الواقعة ما بين القرنين الثالث والعاشر . وقد اشتهر لهم عدد كبير من العلماء والائمة تركوا عددا من المؤلفات القيمة، كما اشتهرت لهم مدارس عامرة بانظمة تربوية رائعة، زودت باقسام داخلية لاقامة الطلبة الغرباء تحت اشراف مربين ممتازين، وقد اهتموا ايضا بتعليم المرأة، وخصصوا لها مدارس ووفروا لها اقامة داخلية للغربيات منهن تحت اشراف مربيات قديرات . فنبغ منهن عالمات جليلات سجلت هن اراء واقوال في مسائل الشريعة . وكان بعضهن يشتركن في مناظرات مع كبار العلماء ويسجلن على بعضهم فوزا

واضحاً . وكان لبعضهن مواقف حازمة في قضايا خطيرة من شؤون السياسة والمجتمع .

وكان لهم نشاط اقتصادي ملحوظ وتجارة متبادلة مع بعض البلدان الافريقية مثل تشاد والسودان وغيرها مما كان سبباً في ادخال الاسلام الى بعض تلك البلدان او توسيع نشره فيها، وثبتت معتقده عليه .

٤ - تونس : كان اغلب سكان الجنوب التونسي على المذهب الاباضي ثم انحسر فلم يبق الا في جزيرة جربة .

كان للاباضية في تلك المنطقة نشاط علمي مزدهر، وفيه تكونت جمعيات علمية للتأليف وكانت اول جمعية تتكون من سبعة علماء تأسست في اوائل القرن الخامس اشتركت في تأليف موسوعة فقهية في خمسة وعشرين جزءاً اطلق عليها اسم ديوان الاشياخ، ويعتبر هذا الديوان من اهم المراجع في الفقه الاباضي ، وهو لا يزال محفوظاً في المكتبات الخاصة وربما وجدت منه اجزاء في دار الكتب المصرية . وبعده تم تأليف ديوان العزابة اشترك في تأليفه عشرة من العلماء . اما مؤلفات الافراد فكثيرة وكان اهتمام اصحاب هذه المنطقة بتاريخ الاباضية اكثر من اهتمام غيرهم . وكان لهم ايضاً نشاط تجارى يمتد الى جميع الاتجاهات ولاسيما الى مالي مما ساعد على نشر الاسلام وتعريف اهالي تلك المناطق به .

وفي العصر الاخير ولاسيما في عهد الاستعمار الفرنسي سيطر اهل جربة على التجارة في تونس وكانوا سداً منيعاً دون التغلغل اليهودي في الاقتصاد التونسي مما احتق عليهم اليهود وانصارهم من المستعمرين . ولكن ذلك لم يكن مبعث فشل لهم بل مبعث صمود وتحمّد . ولقد كان لهم في خبرتهم

وابتكارهم لاساليب جديدة وصبرهم وتضحيتهم ما كفل لهم النجاح ،
وابقى الاقتصاد التونسي بايدى التونسيين حتى انزاح كابوس الاستعمار
وانقشعت سحب الصهيونية ولم يبق في تونس الا ابناء تونس الاحرار
الكرام .

X ٥ - الجزائر : كان اغلب سكان الجزائر على المذهب الاباضى .
وقامت لهم هناك دولة فيما بين (١٦٠-٢٩٦) للهجرة ، تعاقب عليها ستة
ائمة متتابعين ، واشتهرت باسم الدولة الرستمية . وقد شمل نفوذها
بالاضافة الى اغلب الجزائر الجنوب التونسي والجناح الغربى من ليبيا .
ولعل اخصر عبارة تصور بها تلك الدولة هى ما قاله الاستاذ يحيى بوعزيزى فى
كتابه الموجز فى تاريخ الجزائر ص ٩٢ قال : (ولقد كان نظام الحكم فى هذه
الامارة شوريا يطبق ائمتها احكام القران والسنة ، وسعوا جهدهم لاصلاح
الايوضاع ، فانتشرت الثقافة العربية بشكل ملحوظ ، كما راجت الاعمال
التجارية والفلاحية والعمرانية وغدت مدينة تيهرت التى جددوا بناءها
ووسعوا عمرانها ، ملتقى القوافل التجارية ، ووفود طلاب العلم) . انتهى
لقد حققت الدولة الرستمية فى الفترة التى حكمت فيها كثيرا من
الازدهار ، فنشرت العدل وامنت السبل وكفلت الحريات وعممت التعليم
وعمرت المساجد ودور العلم ، واتسعت الاسواق وازدهرت التجارة ازدهارا
كبيرا وعقدت اتفاقات اقتصادية وسياسية مع دول الجنوب . فانتشر الرخاء
بين الناس ، واصبحت حياة النعيم ملحوظة على الجميع ، ولكنها وقفت
بحزم لمحاربة الرذيلة وما تجره حياة الرفاهية من مساوىء فى الاخلاق
وانحلال فى السلوك .

اما ائمتها فقد كانوا يتمتعون بقسط وافر من العلم مع ورع وتقوى ،
واشغل اكثرهم بالتدريس واشتغل بعضهم بالتأليف . وبعد سقوط الدولة
الرسمية التجأ الاباضية الى الواحات ، وكان لهم في بعضها حضارة
مزهرة، ثم تعاونت عليهم ظروف قاسية مؤلمة بعضها من البشر، وبعضها
من الطبيعة، فانحسروا الى وادي ميزاب حيث حافظوا على
نمط حضارى قل ان تجد له شبيها في مثلها من الواحات . كما حافظوا
على وضع شبه مستقل باستمرار . فقد اتفقوا مع ولاة العهد العثماني ان
لا يدخلوا الى بلادهم على ان يدفعوا لهم ضريبة محددة يحملونها هم
انفسهم الى الدولة، ولا يدخل جباة الدولة اليهم . فلما جاءت فرنسا
وتغلبت على المغرب الاسلامى استطاعوا ان يصلوا معها الى نفس الوضع
فاتفقوا معها على عقد حامية لا احتلال . واتفقوا معها على ان يدفعوا اليها
نفس الضريبة التي كانوا يدفعونها الى الاتراك ومحملونها هم انفسهم الى
أقرب مركز لحكم فرنسا، على ان لا تدخل الى بلادهم وان لا تتدخل في
شئ من شئونهم . وقد بقيت اتفاقية الحماية بينهم قائمة الى قيام الثورة
الجزائرية العامة رغم حرق فرنسا لبعض بنودها . فلما قامت الثورة توحدت
الجزائر كلها تحت راية الجهاد، وهبت جميعا لمطاردة الاستعمار بكل اشكاله ،
وقد كلل جهادها بالنجاح وانتظمت جميع اطراف البلاد، تحت نظام حكم
واحد . هو النظام الذى اختاره الشعب الجزائرى بجمع فئاته لىبنى به
مستقبله المشرق على اسس متينة من ماضيه المجيد .

وقد كانت المناطق التي يسكنها الاباضية في الجزائر تعج بحركة علمية
دائبة، وفي بعض واحاتها تم تنسيق النظام التربوى الدراسى ، الذى عرف

بنظام العزابة، والذي تطور فيها بعد حتى اصبح نظاما تربويا اداريا اجتماعيا شاملا . ولا يزال معمولا ببعض بنوده . اما ما يتعلق بالجوانب السياسية والقضائية فقد تولته الدولة بعد الاستقلال . ونظام العزابة عند نشأته في القرن الخامس يعتبر وثيقة تربوية لزمانها، ويكفي انه اهتم بتوحيد الزى وملاحظة الفروق الفردية بين الطلاب . والعناية بالمعوقين واعداد الاقسام الداخلية للطلبة المغترب بين تحت اشراف تربوى دقيق والقيام برحلات طلابية للتدريب العملى والتوجيه والتقويم، وارجوان لا يفهم القارئ ان هذا النظام بلغ من الكمال ما بلغته انظمة اليوم، ولكنه يكفى انه تنبه لكثير من شئون التربية ومشاكلها في ذلك العصر المتقدم ووضع لها حلولاً لا تختلف كثيرا عن الحلول التى يضعها اليوم علماء النفس والتربية .

٦ - يشاع عن وجود اتباع للمذهب الاباضى في بعض البلاد الافريقية وكذلك في بعض البلاد الاوروبية الشرقية، ولكن شيئا من ذلك لم يتأكد بصفة قطعية .

● الاباضية ليسوا خوارج

لقد ظلمهم كتاب المقالات في العقائد، فاعتبروهم من الخوارج - وهم ابعد الناس عن الخوارج - فالصقوا بهم عددا من الشنائع والمنكرات لا علاقة لهم بها، وقسموهم الى عدد من الفرق ثم جعلوا لكل فرقة منها اماما، ثم نسبوا الى كل امام منهم جملة من الاقوال كافية لاجراجه من الاسلام . ولا اصل لتلك الفرق ولا لاولئك الائمة، ولا لمقاتلهم عند الاباضية، بل يبرأون ممن يقول بذلك .

ومن تلك الفرق فرقة الحفصية وفرقة الحارثية وفرقة اليزيدية ثم فروعها . ومن الائمة الذين ينسبونهم الى الاباضية ائمة هذه الفرق وفروعها . وكل ذلك لا صحة له .

ومن الامثلة على المقالات المنكرة التي ينسبونها الى الاباضية قصد التشنيع ما يلي :

١ - ليس بين الشرك والايهان الا معرفة الله وحده، فمن عرف الله وحده ثم كفر بما سواه من رسول او جنة او نار فهو كافر برىء من الشرك .

٢ - ان الله سيبعث رسولا من العجم، وينزل عليه كتابا من السماء جملة واحدة .

٣ - من شهد لمحمد بالنبوة من اهل الكتاب وان لم يدخلوا في دينه ولم يعملوا بشريعته فهم بذلك مؤمنون .

والمطلع على كتب المقالات في العقائد يجد كثيرا من هذه الشنائع . والاباضية يحكمون على من يقول بهذا وامثاله بالشرك لانه رد على الله وتكذيب لما علم من الدين بالضرورة .

ويبدو ان كتاب المقالات نظروا الى جميع ما ينسب الى الخوارج - بحق او بباطل - فنسبوه الى الاباضية - باعتبارهم في زعمهم انهم منهم - دون ترو او تحييص . ومن الامثلة على ذلك ما يلي :

١ - ينكرون الاجماع .

٢ - ينكرون الرجيم .

٣ - ينكرون عذاب القبر .

والاباضية لا ينكرون الاجماع بل يرونه الاصل الثالث من اصول التشريع ولا ينكرون الرجم ، وانما يقولون انه ثبت بالسنة القولية والعملية ، وليس بقرآن منسوخ . ويثبتون عذاب القبر وسؤال الملكين استنادا الى احاديث كثيرة ثبتت في الموضوع .

وقد لاحق كتاب المقالات الاباضية حتى في مجال الحرب فحاولوا التشنيع عليهم بقدر الامكان ومن الامثلة على ذلك ما يلي :

١ - يستحلون غنيمة اموال المسلمين من السلاح والكراع ، ويحرمون ما عدا ذلك .

٢ - حرموا دماء مخالفيهم في السر واستحلوها في العلانية .

٣ - تجب استتابة مخالفيهم في تنزيل او تاويل فان تابوا والا قتلوا . سواء كان ذلك الخلفاء فيما يسع جهله او ما لا يسع جهله .

٤ - من زنى او سرق اقيم عليه الحد ثم استتيب فان تاب والا قتل .

والاباضية لا يستحلون غنيمة اى شىء من اموال المسلمين لا سلاحا ولا غيره ، لا في حرب ولا في سلام ، وهم يستتبيون من يرونه يرتكب بدعا من الدين او يقدم على كبائر من المعاصى فان تاب كان واحدا منهم وان اصر على موقفه اعطوه حقوق المسلم العامة ولا يجوز عندهم قتله ابدا ، الا اذا تجاوز البدعة الى الردة فحيثئذ تنطبق عليه احكام المرتد . وهم يتساوون في هذا الحكم مع غيرهم من المذاهب الاسلامية المعتدلة . وهم لا يستحلون دماء مخالفيهم لا في السر ولا في العلانية لان جميع المسلمين قد حققوا دماءهم وحفظوا اموالهم وصانوا نساءهم واطفالهم بكلمة التوحيد ولا يحل شىء منها الا بالخروج من التوحيد .

والاباضية يقولون ان من سرق اقيم عليه حد السرقة، وهو القطع ثم اخلى سبيله فليس لهم عليه شيء بعد ذلك . ومن زنى فان كان محصنا رجم وان كان غير محصن جلد ثم ترك سبيله وليس لهم عليه غير ذلك، اللهم الا مسألة قبول الشهادة . والقتل جعله الله حدا لجرائم معينة محددة بينها الشارع الحكيم ولا تنقل الى غيرها .

وكتاب المقالات فيما نسبوه الى الاباضية من جميع ما ذكرناه مخطون ولهم من اشباهها كثير .

وكما ظلم الاباضية عند كتاب العقائد، ظلمهم المؤرخون ايضا فاعتبر وهم كذلك فرقة من الخوارج ثم الصقوا بهم كل ما الصقه الاعلام الاموى والاعلام الشيعى - بحق وبباطل - ويصدق ويكذب - بالخوارج، ونسبوا اليهم هكذا على التعميم كل ما ينسبونه الى اولئك من اعمال العنف، وغلاظة الطبع، وجفاء البداوة، وشذوذ المعاملة، وجمود الفهم، رغم ان الاباضية لم يقوموا باى عمل من اعمال العنف طوال تاريخهم في غير حالات الدفاع . وحتى عندما استطاعوا ان يغيروا بعض انظمة الحكم فانما قام عملهم على الدعوة والاقناع، وتم لهم ما ارادوه دون ان يجردوا سيفا او يزهقوا روحا، فقد غير نظام الحكم في ليبيا ثلاث مرات دون اى عنف، بل كان الامام الذى ينصبونه يدعو اليه الحاكم السابق ويخيره بين البقاء بحقوقه وواجباته كأي مسلم او الخروج الى مكان يريده سليما بهاله ومن يشاء من اهله . وبنفس الطريقة تم تكوينهم للدولة الرسمية . ومنذ تم القضاء على آخر ائمتهم من الدول القائمة في ليبيا حوالى سنة ١٥٤ هـ

لم يحاولوا الخروج على الدول التي قامت فيها وتبادلت عليها الحكم من بعد .

ومنذ سقطت الدولة الرستمية في الجزائر سنة ٢٩٦ هـ لم يحاولوا الخروج على الدول التي انتصبت هنالك، ولم يقوموا ضدها بأى شيء من العنف . ومع ذلك فإن المؤرخين لا يرحمونهم وينسبون اليهم استعمال العنف والشغب ومحبة القتال، ويرددون مع كتاب المقالات عبارتهم المألوفة، التي لا يكاد يخلو منها كتاب (والاباضية يرون ازالة ائمة الجور بأى شيء قدروا عليه بالسيف او بغيره) . ويضيف اليها احد المؤرخين المعاصرين قوله : (ولن تغمد السيوف ويتوقف القتال في الامة الاسلامية مادام لهم وجود ولهم أنصار) .

ولعل كراهة الاباضية لاراقة الدماء وهروبهم من الفتن، جراً عليهم مخالفتهم فشددوا عليهم الهجوم، ولاحقوهم باستمرار، واستحلوا منهم مالم يستحلوا هم من غيرهم فكان ذلك سبباً في تناقص عددهم وانحصارهم في اماكن محدودة ضيقة .

● من اصولهم في السياسة .

الاباضية يعتمدون على الدعوة والاقناع، ولا يلجأون الى استعمال العنف الا في حالات الدفاع . ولذلك لم يشتركوا في اى عمل من اعمال العنف التي قام بها الخوارج والشيعة والتوابون وابن الزبير وابن الاشعث وغيرهم ضد الدولة الاموية، رغم انكارهم الشديد على حكام الدولة الاموية ونقدهم العنيف لسلوكهم المنحرف عن الكتاب والسنة .
وقد حاول زعماء الخوارج استدراج عبد الله بن اباض للخروج معهم

فامتنع واخبرهم انه لا يخرج على قوم يرتفع الاذان من صوامعهم ، والقرآن من مساجدهم .

واول حركة عنف قام بها الاباضية - واسبابها دفاعية - هي تلك التي قام بها في اليمن طالب الحق يحيى بن عبد الله الكندى . قال ابن ابى الحديد في شرح نهج البلاغة جزء ٥ ص ١٠٦ ما يلي :

(فرأى باليمن جورا ظاهرا وعسفا شديدا وسيرة في الناس قبيحة ، فقال لاصحابه : انه لا يجل لنا المقام على ما نرى ، ولا الصبر عليه ، وكتب الى جماعة من الاباضية بالبصرة وغيرها يشاورهم في الخروج ، فكتبوا اليه ان استطعت الا تقيم يوما واحدا فافعل) انتهى . واسباب تلك الحركة ونتائجها معروفة مفصلة في كتب التاريخ والأدب ولعلها أول حركة عنف وآخرها قام بها الاباضية ضد مخالفيهم فتجاوزوا منطقة الدفاع عن النفس .

ولعل في امكاننا ان نلخص اهم اصولهم في السياسة في النقاط التالية :

- ١ - عقد الامامة فريضة بفرض الله الامر والنهي - والقيام بالعدل واخذ الحقوق من مواضعها ، ووضعها في مواضعها ، ومجاهدة العدو . والدليل عليها من الكتاب والسنة والاجماع .

- ٢ - رئاسة الدولة الاسلامية (الخلافة) ليست مقصورة على قريش او العرب وانما يراعى فيها الكفاءة المطلقة فان تساوت الكفاءات كانت القرشية او العروبة مرجحا .

- ٣ - لا يجل الخروج على الامام العادل .

- ٤ - الخروج على الامام الجائر ليس واجبا كما تقول الخوارج ، وليس

ممنوعاً كما تقول الأشاعرة، ومن معها، وإنما هو جائز يترجح استحسان الخروج إذا غلب على الظن نجاحه، ويستحسن البقاء تحت الحكم الظالم إذا غلب على الظن عدم نجاح الخروج أو خيف أن يؤدي إلى مضرة تلحق المسلمين أو تضعف قوتهم على الأعداء في أي مكان من بلاد الإسلام .

والأباضية عندما يتكلمون على الأئمة الجورة لا يقصدون مخالفتهم فقط، كما توحى به عبارات المؤرخين وكتاب المقالات . وإنما يقصدون أئمة الجور الذين انحرفوا عن حكم الله سواء كانوا من أتباع المذهب الأباضي أو من أتباع غيره . فالجور ليس له مذهب .

- ٥ - الإمام يختار عن طريق الشورى وباتفاق أغلبية أهل الحل والعقد .
- ٦ - الإمام هو المسئول عن تصرفات ولاته، ويستحسن له أن يستشير أهل الحل والعقد من أهل كل منطقة في تولية العمال عليه وعزلهم عنهم .
- ٧ - لا يجوز أن تبقى الأمة الإسلامية دون إمام أو سلطان .
- ٨ - الحاكم الجائر يطالب أولاً بالعدل فإن لم يستجب طوّل باعتزال أمور المسلمين فإن لم يستجب جاز القيام عليه وعزله بالقوة ولو أدى ذلك إلى قتله إذا كان ذلك لا يؤدي إلى فتنة أكبر .
- ٩ - السلطان الجائر سواء كان من الأباضية أو من غيرهم هو وعاوانه في براءة المسلمين ومعسكره معسكر بغى .
- ١٠ - بلد المخالفين لهم في المذهب بلد إسلام ولو كان سلطانهم جائراً .
- ١١ - لا يجوز الاعتداء على دولة مسلمة قائمة داخل حدودها إلا رداً لعدوان .

١٢ - يجوز ان تتعدد الامامات في الامة المسلمة اذا اتسعت رقعتها
وبعدت اطراف البلاد منها او قطع بين اجزاءها عدو بحيث يعسر حكمها
بنظام واحد، او يكون ذلك سببا لانهارها وتشتت قواها وتعطل مصالح
الناس فيها .

١٣ - لحكم الدار في نظر الاباضية اربع صور هي كما يلي :

أ - الدار دار اسلام، ومعسكر السلطان معسكر اسلام وذلك عندما يكون
الوطن مسلما والامة مسلمة والدولة مسلمة تعمل بكتاب الله .

ب - الدار دار اسلام، ومعسكر السلطان معسكر اسلام الا انه معسكر
بغى وظلم وذلك عندما يكون الوطن مسلما والامة مسلمة والدولة مسلمة
لكنها لا تلتزم المنهج الاسلامي في الحكم سواء كانت من الاباضية او من
مخالفهم .

ج - الدار دار اسلام ومعسكر السلطان معسكر كفر وشرك وذلك عندما
يكون الوطن مسلما والامة مسلمة والحاكم دولة مستعمرة مشرقة كتابية
او غير كتابية .

د - الدار دار كفر ومعسكر السلطان معسكر كفر وذلك عندما يكون الوطن
للمشركين تسكنه امة مشرقة وتتولى الحكم فيه دولة مشرقة .

● من اصولهم في العقيدة

الاصل العام في عقيدة الاباضية هو التنزيه المطلق للبارئ جل وعلا،
وكل ما اوهم التشبيه من الآيات القرآنية الكريمة او الاحاديث النبوية
الثابتة يجب تأويله بما يناسب المقام ولا يؤدي الى التشبيه .

- ١ - الايمان يتكون من ثلاثة اركان لا بد منها وهى الاعتقاد والاقرار والعمل .
- ٢ - صفات البارىء جل وعلا ذاتية ليست زائدة على الذات ولا قائمة بها ولا حالة فيها .
- ٣ - الله تبارك وتعالى صادق في وعده ووعيده .
- ٤ - الخلود فى الجنة او النار ابدى .
- ٥ - كلمة التوحيد هى ان تشهد ان لا اله الا الله ، وحده لا شريك له ، وان محمدا عبده ورسوله ، وان ما جاء به حق . وانكار اى قسم من اقسامها الثلاثة شرك .
- ٦ - انكار معلوم من الدين بالضرورة شرك .
- ٧ - القرآن كلام الله تعالى نقل بالتواتر وانكار شىء منه شرك .
- ٨ - الميزان ليس حسيا وانما هو الفصل الحق بين اعمال الخلق .
- ٩ - الصراط ليس طريقا حسيا فوق جهنم وانما هو طريق الاسلام ودين الله الذى ارتضاه لعباده . ووصفه بانه احد من السيف وادق من الشعرة - ان صح - يقصد به صعوبة الاستمسك بالاسلام والسير فى نهجه القويم وسط امواج الرغبات الجاحمة ، والشهوات الطامحة والفتن المتلاطمة فى خضم الحياة .
- ١٠ - الانسان حر فى اختياره مكتسب لعمله ليس مجبرا عليه ولا خالفا لفعله .
- ١١ - الاستطاعة مع الفعل ليست قبله ولا بعده .
- ١٢ - ولاية المطيع والبراءة من المعاصى واجبتان (من رأينا منه خيرا

وسمعنا عنه خيرا، قلنا فيه خيرا وتوليناه، ومن رأينا منه شرا، وسمعنا عنه شرا، قلنا فيه شرا، وتبرأنا منه .

١٣ - التوبة اساس المغفرة فلا تغفر كبيرة بدون توبة، اما الصغائر فانها تغفر باجتئاب الكبائر، وبفعل الحسنات (اتبع السيئة الحسنة تمحها) .

١٤ - الناس قسمان مؤمن وكافر او سعيد وشقى وليس هناك قسم ثالث (لا منزلة بين المنزلتين) .

١٥ - من سعد في الاخرة لا يشقى ابدا، ومن شقى لا يسعد ابدا، ولن تجتمع السعادة والشقاوة لشخص واحد ابدا .

١٦ - النفاق منزلة بين الشرك والايان، والمنافقون مع المسلمين في احكام الدنيا، ومع المشركين في الاخرة (ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات، ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيمًا) وهي المنزلة بين المنزلتين .

١٧ - اذا اطلقت كلمة الكفر على الموحد فالمقصود بها كفر النعمة لا كفر الشرك من باب (فسباب المسلم فسوق وقتاله كفر) و(لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) و(الرشوة في الحكم كفر) .

١٨ - الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان .

١٩ - شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ثابتة، وهي قسمان، الشفاعة الكبرى يوم القيامة لبدء الحساب ولدخول المؤمنين الجنة، وهي المقام المحمود الذى يختص به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والشفاعة الصغرى ولا تكون إلا للمؤمنين الموفين بزيادة الدرجات .

٢٠ - حجة الله تقوم على الخلق بالرسول والكتب .

٢١ - الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع .

● من اصولهم في التشريع

مصادر التشريع عند الإباضية هي : القرآن والسنة والاجماع والقياس والاستدلال : ويدخل تحت الاستدلال الاستصحاب والاستحسان والمصالح المرسله، وقد يطلقون على الاجماع والقياس والاستدلال كلمة (الرأى) فيقولون عندما يتحدثون عن مصادر التشريع هي الكتاب، والسنة والرأى . ذلك اخطأ بعض من كتب عنهم فظن انهم ينكرون الاجماع .
واليك رأى الإباضية في بعض مسائل الاصول :

١ - شرع من كان قبلنا شرع لنا اذا لم ينسخ ونصه الله تبارك وتعالى اورسوله عليه الصلاة والسلام علينا على جهة التشريع .
٢ - الاجماع القولى حجة قطعية والاجماع السكوتى حجة ظنية .
٣ - الحديث الاحادى يفيد العمل ولا يفيد العلم فلا يحتج به فى العقائد .

٤ - عمل اهل المدينة او اجماعهم ليس حجة على غيرهم .
٥ - مذهب الصحابى ليس حجة على غيره .
٦ - اذا تعارض قول الرسول صلى الله عليه وسلم وعمله ولم يمكن الجمع بينهما فالقول اقوى لانه اساسا موجه الينا، والعمل يحتمل الخصوصية .

٧ - ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب .
٨ - لا خيار للناس فى حكم ثبت بنص القرآن ويدخل فى هذا قضية

التحكيم .

٩ - لهم في عدالة الصحابة ثلاثة اقوال :

القول الاول : الصحابة كلهم عدول الا من فسقه القرآن كالوليد بن عقبة
وثعلبة بن حاطب .

القول الثاني : الصحابة كلهم عدول وروايتهم كلهم مقبولة الا في
الاحاديث المتعلقة بالفتن ممن خاض في الفتن .

القول الثالث : الصحابة كغيرهم من الناس من اشتهر بالعدالة فكذلك ،
ومن لم يعرف حاله بحث عنه . قال السالمى في طلعة الشمس :

اما الصحابى فقيـل عدل

وقيل مثل غيره والفصل

بانه عدل الى حين الفتن

وبعدها كغيره فليمتحن

١٠ - الاعمال التي صدرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
العبادات لسبب عارض ، او فعلها ولم يعد اليها ، او لم يثبت انه داوم عليها .
لا يعتبرونها سنة ، وانما يرونها واقعة حال يمكن الاتيان بها في ظروف
مشابهة فقط ، اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك فهم لا يقولون

بسنية المسائل الاتية : القنوت في الصلاة، رفع الايدي عند التكبير، تحريك السبابة عند التشهد، الجهر بكلمة امين بعد قراءة الفاتحة في الصلاة، زيادة (الصلاة خير من النوم) في اذان الفجر .

١١ - اذا اختلف المجتهدان في القطعيات فاحدهما مصيب، والاخر مخطيء آثم . واذا اختلفا في الظنيات اى في الفروع، فاباضية المغرب وابن بركة من ائمة المشرق يرون ان احدهما مصيب له اجران، وان الاخر مخطيء وله اجر واحد جزاء اجتهاده . اما اباضية المشرق وابوعقوب السوارجلاني من ائمة المغرب فيرون ان كلا المجتهدين مصيب . وفي التفريعات الفقهية تراعى القواعد العامة، امثال :

- كل مكان دخل اليه باذن تجوز فيه الصلاة ولو بلا اذن .
- لا يصح لغاصب ان يوطن بيتا غصبه .
- المسافر يقصر مادام على نية السفر .
- كل عمل لا ينقض الصلاة سهوا يفسدها عمدا ان لم يكن لاصلاحها .
- الاصل في المقبرة ان تكون للجميع ان لم تعرف لخاصته .
- كل ما لا يصلى به لا يصلى عليه .
- شهادة العدلين توجب عملا لا علما .
- الاستثناء في اليمين ينفع في المستقبل لا في الماضي .
- الخلوة توجب العدة والصداق الكامل .
- الولد تابع لمن اسلم من ابويه .
- كل مجمع على تحريمه حرام بيعه واكل ثمنه .
- الامور بمقاصدها .

- اليقين لا يزول بالشك .
- الاصل براءة الذمة .
- البينة على من ادعى واليمين على من انكر .
- البينة حجة متعدية والاقرار حجة قاصرة .
- الخراج بالضمان، والخراج والضمان لا يجتمعان .
- لا ضرر ولا ضرار والضرر يزال .
- الضرورات تبيح المحظورات، والحاجة تنزل منزلة الضرورة .
- درء المفسد مقدم على جلب المصالح .
- المشقة تجلب التيسير .
- الثابت بالبرهان كالثابت بالعيان .
- الجواز الشرعى يناق الضمان . وكل وصية لم تتبين رجعت للأقرب .
- كل مال يورث فحرام غنيمته، وكل مال يغنم فحرام ميراثه .
- وامثالها كثيرة مذكورة في كتب الاصول وكتب الفقه .

● من اصولهم في العلاقات الاجتماعية

العلاقات الاجتماعية بين الاباضية انفسهم وبينهم وبين غيرهم تجمعها كلمة رائعة جاءت في خطبة ابي حزة المختار بن عوف وهي قوله : (الناس منا ونحن منهم، الا مشركا عابدا وثن، او كافرا من اهل الكتاب، او ملكا جبارا مقبيا على جوره) ويمكن تفصيل ذلك باختصار في فقرتين .

الفقرة الاولى : العلاقة بين الافراد والدولة

أ - اذا كانت الدولة ملتزمة بالمذهب الاباضى فان معاملتها لمن يكون تحت سلطانها من مخالفيها تجرى على النحو التالى :

١ - تدعوهم بالحسنى الى ترك ما خالفوا فيه (ما به ضلوا) فان استجابوا صاروا منها وصارت منهم، وان امتنعوا دعوتهم الى ان تجرى عليهم حكم الله تعالى من دفع الحقوق، والخضوع لواجب الاحكام، فان استجابوا تركوا على ما هم عليه، ووجب لهم من الحقوق والاحكام ما يجب لبقية المواطنين من اهل مذهبها .

٢ - يسعهم جميعا العدل كما يسع غيرهم .

٣ - لهم حقوقهم من الفىء والغنائم والصدقات على وجوهها .

٤ - لهم على الدولة دفع الظلم عنهم كما يجب لسائر المسلمين .

٥ - لهم عليها حق الحماية فى النفس والمال والاهل .

٦ - اذا اشتركوا معها فى الغزو فلهم سهامهم كما لغيرهم .

٧ - لهم ان يتولوا جميع المناصب والاعمال فى الدولة حسب كفاءتهم ومؤهلاتهم مثل غيرهم .

٨ - من امتنع منهم مما وجب عليه من الحقوق ادب بما يردعه ويرده الى سواء السبيل .

٩ - من اظهر الفتنة ودعا اليها وتجاوز ذلك الى العمل جاز قتاله وحل سفك دمه .

١٠ - اذا اعترفوا بسلطان الدولة ثم انفردوا ببلادهم واجروا فيها احكامهم، تركوا على ذلك (مادام يجرى على اسلوب القضاة كلهم) مالم يكن رد لآية محكمة اوسنة قائمة .

١١ - يختار منهم من يقضى بينهم، ويقوم بواجب الحقوق عليهم ولهم ويسمع قوله فى ذلك مادام يجرى على اسلوب القضاة كلهم .

- ١٢ - يؤخذ منهم كل ما يجب من الحقوق ويرد في فقراتهم وذوى الحاجة منهم .
- ١٣ - ان اتهمتهم الدولة بحركة عصيان اعذرت اليهم .
- ١٤ - لا تتركهم يظهرون منكرا بين الناس اذا كان ذلك منكرا عندهم ايضا .
- ب - اذا كانت الدولة ملتزمة بغير المذهب الاباضى فان الاباضية الذين يكونون تحت سلطانها يجرى تعاملهم معها على النحو التالى :
- ١ - يشتركون معها فى الغزو والجهاد والقتال لجميع المشركين هجوما ودفاعا .
- ٢ - يقومون معها بالدفاع عن الوطن ولو كان المهاجمون دولا اسلامية ، مالم تكن الامامة الشرعية العادلة .
- ٣ - لهم ان يتولوا جميع الاعمال مالم تكن فيها مساعدة على ابطال حق او اظهار معصية .
- ٤ - يجوز لمن يأنس منهم فى نفسه قوة ، ولا يخشى ان يستغل ان يتولى اعمال القضاء والادارة او اى عمل اخر بشرط ان لا ينجر الى ارتكاب محظور .
- ٥ - لهم ان يتولوا جميع الاعمال التى لا تتعلق بها حقوق كامور المساجد والمدارس والصحة وما شابهها .
- ٦ - اذا كلف احدهم باى عمل فيه اقامة حد من حدود الله ، فعليه ان يقوم به اذا تأكد ان ذلك حق .

٧ - لا تجوز طاعة الحاكم في معصية، فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

٨ - تسرى عليهم جميع الاحكام، وتترتب لهم وعليهم جميع الحقوق الصادرة بمقتضى اقوال فقهاء معمول بها في مذهب الدولة ولو كانت مخالفة لمذهبهم .

٩ - ما ترتب من حقوق على احكام صدرت وفق مذهب الدولة لا يسقط ولو تغيرت الدولة .

١٠ - النظر - في التعاون مع الدولة - الى العدالة والتزام احكام الاسلام لا الى المذهب .

اكثر الشروط والاحترازات السابقة واردة عندما تكون الدولة جائرة، اما اذا كانت عادلة متمسكة باى مذهب فعلى المواطنين - وان اختلفوا معها في المذهب - ان يتعاملوا معها في جميع المرافق دون تحرز .

الفقرة الثانية : العلاقة بين الافراد

نستطيع ان نلخص العلاقات بين الافراد فيما يلي :

١ - حقوق الوالدين، وذوى القربى، واليتامى، والمساكين، وابناء السبيل، والصاحب، والجار واجبة، ابرارا كانوا ام فجارا، موافقين كانوا او مخالفين .

٢ - الامانة يجب اداؤها الى اصحابها موافقين كانوا او مخالفين .

٣ - الوفاء بالعهد واجب للجميع .

٤ - من استجار بهم وجبت اجارته موافقا او مخالفا .

٥ - الكاف عن القتال المعتزل بسيفه له عليهم حق الامن وتوفير

الحماية .

٦ - النكاح والميراث، والمساجد، والامامة في الصلاة، والصلاة على موتى المسلمين، وغسلهم وتكفينهم، ودفنهم، والذبائح، والمقابر، هذه كلها حقوق ومرافق يشترك فيها جميع اهل القبلة دون نظر الى مذاهبهم وان اختلفت في الفروع او في بعض الاصول .

٧ - من حل دمه من المسلمين - سواء كان بحد من حدود الله او ببغى على الدولة القائمة او بفتنة بين دول المسلمين - لا يجل غنيمته ماله، ولا سبى نسائه وقتل اطفاله ولا قطع الميراث عنه .

٨ - لا يجل الفتك بالمخالف ولا يجوز اغتيال الخصوم .

٩ - لا يجل لاحد قذف احد من اهل القبلة وهو يعلم براءته .

١٠ - لا يجل فرج امرأة متزوجة على كتاب الله وسنة رسوله حتى يطلقها زوجها او يتوفى عنها ثم تعقد عدة الطلاق او عدة الوفاة .

١١ - لا هجرة بعد الفتح ولا يجوز الخروج من دار المخالفين الى دار الموافقين باعتقاد الهجرة .

١٢ - الولاية (وهى الحب فى الله) حق لكل مؤمن مؤمن موف بدين الله .

١٣ - البراءة (وهى البغض فى الله) واجب على كل مؤمن ازاء كل عدو لله من مشرك وكافر ومصر على المعصية .

١٤ - الولاية لاهلها من الذين سبقونا فى الزمن تثبت بشهادة المسلمين العدول وكذلك البراءة .

١٥ - الولاية والبراءة للمنصوص عليه واجبة .

١٦ - مرتكب الكبيرة ليس مشركا فلا تجوز معاملته معاملة المشركين وانما

- هو مسلم له كل حقوق المسلمين ما عدا الاستغفار مادام مصرا ولم يتب .
- ١٧ - مخالفوهم في المذهب ليسوا كفارا وانما هم مسلمون لهم من الحقوق وعليهم من الواجبات مثل ما على صاحب المذهب نفسه الا في شيء واحد وهو الاستغفار فانه لا يكون الا للمؤوفى من اهل المذهب .
- ١٨ - الاحوال الشخصية من نكاح وطلاق وحضانة ونفقة ونجوى بينهم وبين مخالفهم حسب الاصول الفقهية المعروفة ومقتضيات العرف فيما يرجع فيه الى العرف .
- ١٩ - لا يجوز الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها .
- ٢٠ - الزانى والزانية المحصنان حدما الرجم وقد ثبت عليها هذا الحكم بالسنة وليس بقرآن منسوخ .
- ٢١ - من زنى بامرأة حرمت عليه على التأيد .

● فرق انشقت عن الاباضية

المذهب الاباضى ليس بدعا في المذاهب الاسلامية . فقد كان الخلاف يقع بين علمائه فيتناقشون حتى يقنع بعضهم بعضا . وقد يصر كل واحد منهم على رأيه وقد يخالف احد العلماء من سبقه ، فينتج عن ذلك تعدد الأقوال في المسألة الواحدة . ومن العسير ان يحدد الباحث الخلاف الاول في المسألة الاولى بين الاباضية ، كما يعسر ذلك في كل مذهب ، ولكنه يستطيع ان يجزم ان الخلاف داخل المذهب واقع منذ عصوره الاولى ، فقد خولف جابر في مسائل جرى العمل فيها بغير قوله ، كما خولف ابو حنيفة ومالك وغيرهم من الائمة في مسائل جرى العمل فيها بغير فتواهم

ويستنتج من كتب الاباضية في التاريخ وكتبهم في المقالات ان اهم خلاف جدى بين الاباضية كان في عهد ابي عبيدة ، فقد قال ثلاثة من زملائه - وهم عطية وابو حمزة وغيلان - بالقدر ولم يتمكن من اقناعهم . فابعدهم الاباضية عنهم ويرثوا منهم وانقطعت الصلة بينهم فانضموا الى فرق اخرى . وكان هذا الخلاف فرديا وهو عبارة عن اشخاص كانوا من اتباع مذهب معين ثم خطر لهم فانتقلوا بتبعيتهم الى مذهب ينسجم مع معتقداتهم .

ثم خالفه مجموعة من تلاميذه هم : سهل بن صالح ، وابو المعروف شعيب بن معروف وعبد الله بن عبد العزيز وابو المؤرج عمر بن محمد السدوسي في مسائل ، فاستطاع ان يقنعهم بالعدول عن اقوالهم والتوبة

عنها . ولكنهم بعد وفاته عادوا اليها وتمسكوا بها ، وملخص تلك الاقوال هي :

- ١ - صلاة الجمعة وراء ائمة الجور لا تجوز .
- ٢ - اهل القبلة المتأولون بما يوهم التشبيه مشركون .
- ٣ - المرأة التي يعث بها خارج المحلين لا تكون بذلك كافرة (اي فاسقة) .

- وذلك الخلاف الذى وقع فى عهد ابي عبيدة ، وكذلك هذا الخلاف الذى وقع بعده فى عهد الربيع لم ينتج عنه تكون فرقة او فرق منشقة عن الاباضية تابعة لها فى الاصول العامة فيقال فيها فرقة من الاباضية . ولا فرقة مستقلة داخلة فى عموم فرق المسلمين . وانما كل ما فى الامران بعض اصحاب ابي عبيدة خالفوا فى اصل هام من اصول العقيدة - وهو القدر - فانفصلوا عن الاباضية والتحقوا ببعض الفرق التى تقول بالقدر من المعتزلة . فالحركة فردية ، وهى عبارة عن تغير شخص او اشخاص لمذهبهم . ثم ان عددا من تلاميذه خالفوا الاباضية فى مسائل فاقصاهم الربيع بن حبيب - وهو عمدة الاباضية بعد ابي عبيدة - عن مجالس اهل الدعوة ، وعوملوا بنوع من الجفاء والقسوة ، ولكنهم لم يخرجوا عن نطاق اهل الدعوة ، ولم يتخذوا لهم اتباعا - ماعدا شعيب وسيأتى بيان السبب - وحسبت عليهم المسائل التى خالفوا فيها ، واخذ بقولهم فيما عداها كما اعتمدت روايتهم للحديث والاثار . فهم بهذا خالفوا خلافا فرديا فى مسائل محددة ردت عليهم وبقوا من اتباع المذهب الاباضى .
والمؤرخون وكتاب المقالات من الاباضية قد تجاوزوا هؤلاء جميعا فلم

يذكروهم في الفرق المنشقة لان خلافهم خلاف فردى كما اوضحت سابقا . ولكنهم مع ذلك، يذكرون اسماء ست فرق انشقت عن الاباضية . وهذه الفرق الست هي ليست من الفرق التي ينسبها كتاب المقالات من غير الاباضية اليهم، بما يدل على ان اولئك الكتاب لا يعرفون شيئا عن حقيقة الاباضية ولا عن فرقهم . ولعلنا نستطيع ان نعطي صورة عن هذه الفرق بايجاز فيما يلي :

١ - النكار :

منشأ هذه الفرقة سياسى محض ثم اتخذت لها بعض الاقوال فى الاصول والفروع فاصبحت فرقة متميزة كغيرها من الفرق الاسلامية . ولا يربطها بالاباضية كون مؤسسها كانوا على المذهب الاباضى . زعيم هذه الفرقة رجل يقال له ابوقداهم يزيد بن فندين ، انكر امامة عبد الوهاب الرسمى بعد ما بايع مستندا على مبدئين هما :

١ - لا تجوز الخليفة للمفضول مع وجود الافضل ، وفى الامة من هو افضل من عبد الوهاب .

٢ - اشترط على عبد الوهاب ان يكون له مجلس شورى خاص لا يقضى فى شىء من الامردون الرجوع اليه ، ولم يتم هذا الشرط ، وبناء على هذا فامامته باطلة ، وقد انضم اليه شعيب بن المعروف الذى ذكرناه سابقا وتجاوز مرحلة القول الى مرحلة العنف فهجموا على العاصمة على حين غرة ، وكان الامام غائبا ، الا ان العاصمة صمدت فى وجوههم وقتل ابن فندين نفسه ، وفر شعيب الى ليبيا حيث استمر فى دعوته ثم اضاف الى المبدئين السابقين تلك المسائل التى خالف فيها هو واصحابه استاذهم ابا

عبدة، ونشطت حركته حتى ورد عليهم شخصية اخرى من الشرق تحمل
مجموعة من المقالات الشاذة هو عبد الله بن يزيد الفزاري فاضافها اليهم
واصبح النكار اصحاب مبدأ يعتمد على رصيد ضخم من المقالات لعل
اخطرها ما يلي :

- ١ - ان ولاية الله وعداوته تتقلب حسب الاحوال .
 - ٢ - لا تقوم الحجة فيما يسع حتى يجتمع المسلمون باسرههم .
 - ٣ - اسماء الله مخلوقة
- وقد بلغت مبادئهم نيفا وعشرين مسألة .
- ٢ - الحسينية :

زعيمها ابو زياد احمد بن الحسين الاطربلسي عاش في القرن الثالث،
ومتتج مقالاته مع مقالات فرقة اخرى تسمى العميرية زعيمها عيسى بن
عمير، يدوان اصلها كان واحدا ثم افرقتا فحسبت احدهما على
الاباضية ونسبت الثانية الى المعتزلة . وقد كان لهذه الفرقة نشاط امتزج
بنشاط النكار الفكري وربما تأيد بعضها ببعض في محاربة الاباضية . وقد
ذكر كتاب المقالات هذه الفرقة بضع عشرة مقالة لعل اخطرها ما يلي :

- ١ - لا يشرك من انكر ما سوى الله من نبي وكتاب ومعاد وجنة ونار .
- ٢ - المتأولون المخطئون من أفرق الأمة مشركون .
- ٣ - يسع جهل محمد صلى الله عليه وسلم .

٣ - السكاكية :

زعيمها عبد الله السكاك اللواتي كان ابوه رجلا صالحا فاسلمه الى
...

مؤدب فحفظ القرآن العظيم وطلب العلم فنال منه فنونا . واحترف الصياغة فجمع مالا جما فاغراه ذلك على طلب الظهور فخالف المسلمين في مسائل قطعوا بها عنده وحكموا عليه وعلى اتباعه بالشرك . ولعل اخطر مقالاته هو ما يلي :

- ١ - انكر السنة والاجماع والقياس .
- ٢ - الاذان وصلاة الجمعة بدعة .
- ٣ - لا تجوز الصلاة الا بما عرف تفسيره من القرآن .

٤ - النفائسة :

زعيم هذه الفرقة هو فرج بن نصر النفائي ، كان عالما واسع الاطلاع وكان ذكيا حاد الذكاء ، درس على بعض الائمة الرسميين في تاهرت ، وكان يعنى النفس بالولاية على جبل نفوسه ، ولما سنحت له الفرصة - حسب ظنه - صرفت عنه الولاية الى احد زملائه ممن هم اقل منه ذكاء وعلما وكفاءة - فيما يرى - فسخط على الامام افلح وجعل ينتقد سلوكه وشخصيته حتى اغضبه ، فارسل اليه بأمره بالكف عما يقول والتوبة منه والا ناله عقاب فرحل الى المشرق وتلطف حتى وصل الى بلاط الدولة العباسية ، ولم يحقق شيئا من مطامعه فعاد وكف عن انتقاداته لشخص الامام وسلوكه اما آراؤه اهمها فلعل ما يلي :

- ١ - ان ابن الاخ الشقيق احق بالميراث من الاخ للاب .
- ٢ - المضطر بالجوع لا يعض ببع ماله اذا باعه لاجل ذلك وعلى من شهد مضرته تنجيته .
- ٣ - انكر الخطبة في الجمعة وقال انها بدعة .

٥ - الفرثية :

زعيم هذه الفرقة هو ابوسليمان بن يعقوب بن افلح ، عالم واسع الاطلاع يجب الظهور في فترة مزدهرة بالعلماء ، افتى في عدة مسائل باقوال لم يقل بها احد من الاباضية فجفاه علماء عصره وقسا عليه والده نفسه ولعل اهم مسائله هو ما يأتي :

- ١ - نجاسة فرث الحيوان المأكول لحمه وما طبخ فيه من طعام .
- ٢ - تحريم اكل الجنين .
- ٣ - تحريم دم العروق ولو بعد غسل المذبح .
- ٤ - نجاسة عرق الجنب والحائض .

١- الخليفة :

زعيمها هو خلف بن السمح ابن ابي الخطاب المعافري كان والده واليا لعبد الوهاب الرستمي على الجناح الغربي من ليبيا فتوفي فاسرع جماعات من الناس اليه وطلبوا منه ان يتولى مكان ابيه دون الرجوع الى مركز الدولة فقبل وبدأ يتصرف ولما بلغ الخبر الى الامام رفض هذه الولاية وامره باعتزال امر الولاية وعين واليا غيره . فغضب لذلك ولم يستجب لامر الامام واعلن استقلال ليبيا عن الجزائر وتابعه على رأيه هذا عدد كبير من الناس واستمرت حركته فترة طويلة حتى تغلبت عليه الدولة المركزية فانتهى امره - وليس لهذه الفرقة اى رأى او مبدأ ما عدا قولهم بجواز انفصال ليبيا عن الجزائر في الحكم .

هذه كل الفرق التي انشقت عن الاباضية فيما نعلم وبالتأمل في اوضاعها المختلفة يتضح لنا ما يلي :

١ - النكار فرقة من فرق المسلمين امامها الحقيقي شعيب بن المعروف فهو الذى جعلها فرقة دينية لها مبادئها وشعاراتها وهى وان انشقت عن الاباضية بالفعل فى حركة سياسية محضة الا انها صارت فرقة مستقلة ينبغى ان تحسب ضمن الفرق الاسلامية العامة .

٢ - الحسينية والسكاكية خرجتا عن الاسلام بانكارهما للسنة والاجماع او انكارهما لوجوب الايمان بالرسول والانبياء والملائكة والجنة والنار، ووجوب معرفة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم . وهاتان الفرقتان وان نبت زعيمهما من اسر على المذهب الاباضى الا انها قد خرجا عنه واشتطا فى الخروج . ولا نعلم لخروجها سببا سياسيا ، ولكن يلاحظ عنهما وعن النكار ايضا انها اعتنقوا بعض المقالات الشاذة التى بقيت تتأرجح بين طوائف المسلمين . والتى يقول بها او ببعضها بعض طلاب الزعامة او حب الظهور هنا او هناك ، بل ربما يذهب اليها اولئك الاشخاص الذين يرفضون البقاء فى مجتمعاتهم يبحثون عن اى شىء يتخذونه وسيلة للرفض وعلى هذا الاساس التقط شعيب وابوزياد والسكاك ما وقع لهما منها ثم كونوا فرقتهم التى ظهرت ظهور الزوابع ثم اختفت فلم يبق لها اى اثر غير ما دونه خصومها عنها .

٣ - النفاثيه والفرثيه ليستا فرقتين دينيتين ولا فئتين باغيتين وانما هما مجموعات من الناس اخذت باقوال لاحد عالمين من علماء الاباضية فى مسائل فى الفروع وامثالها كثير فى كل مذهب على ان العمل بتلك الاقوال قد انتهى بموت اصحابها وبقيت تلك المسائل مدونة فى الكتب فقط .

٤ - اما الخلفية فليست فرقة دينية ، واقصى ما يقال فيها انها فئة باغية

على الامامة الرستمية يرأسها زعيم سياسى وليس اماما دينيا، وقد انتهت تلك المجموعة ايضا بانتهاء حركتها على مسرح الاحداث . لقد انتهت كل تلك الفرق التى قيل انها إنشقت عن الاباضية ولم يبق منها الا ما سجل فى كتب غيرها وبقيت الاباضية بكتبتها وعلماؤها تملأ حيزا واضحا بين المذاهب الاسلامية المعتدلة .

واحب ان يدرك القارىء الكريم انه اثناء تلخيص مقالات الاباضية فى جميع الجوانب التى عرضت لها، قد اهملت بعض الاقوال الشاذة الناتجة عن قصور فى نظر متفقه جامد لا يرى ابعده من قدميه، او كلمة نابيه صدرت عن محقق اغضبه التعدى، او دعوى عريضة انطلقت من منفعل اثاره التحدى . فرفضت تلك الكلمات او المواقف الشاذة من الاباضية، وان بقيت تذكر فى مواقعها من احداث التاريخ، او مجالات النقاش كشواهد على واقع جرت به الحياة فى زمن من الازمان، وهى على احسن الفروض لا تزيد عن اراء فردية تمثل وجهة نظر قائلها فقط وعلى اسوأ الفروض لا تزيد عن حركة انفعال اورد فعل ذهب مع مسبباتها ثم طواها التاريخ فيما طوى وامثالها فى كل مذهب كثير .

● مكان الإباضية بين المذاهب الإسلامية

نشأ المذهب الإباضي في فترة متقدمة بالنسبة إلى غيره من المذاهب الإسلامية: هذا من حيث التاريخ، أما الطريقة التي نشأ بها فهي لا تختلف عن غيرها من طرق نشأة بقية المذاهب أمام من أئمة المسلمين (وبالنسبة إلى الإباضية هو أحد كبار التابعين) يجتمع عليه عدد من طلاب العلم، يلتزمون مجلسه ويأخذون عنه ثم يتفرقون بعد التحصيل في البلاد، فيقف المتفوقون منهم موقف استاذهم، يتخذ لنفس أسلوبه في السلوك والتدريس وينقل عنه طلابه روايته ورأيه، ثم تنتقل العملية مع الأجيال وكل جيل ينقل عن الجيل السابق ما حفظه من آثار وأراء تكتسب مع مضي الزمن شيئا من الاحترام يبلغ درجة التقديس أحيانا وتزداد هذه الصورة وتكبر مع الأيام .

هذه الصورة هي الصورة التقريبية التي نشأت عنها جميع المذاهب، وإن اختلفت أزمنة الأئمة فمنهم من كان من الرعيل الأول من التابعين، ومنهم من كان من تابعي التابعين، ومنهم من كان في الدرجة الثالثة، ومنهم من كان أبعد من ذلك بكثير كابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب .

وبالنسبة إلى الإباضية فقد كان يحضر مجلس جابر بن زيد عدد من الطلاب الأذكياء، منهم من يأخذ عنه وعن غيره، كقتاده، وإيوب، وابن دينار، وحيان الأعرج، وإبي المنذر تميم بن حويص، ومنهم من يأخذ عنه

أكثر مما يأخذ عن غيره أو يكاد يختص بمجلسه، كأبي عبيدة مسلم، وضمام، وأبي نوح الدهان، والربيع بن حبيب، وعبد الله بن أبان ومن هؤلاء الطلاب من كان يشتغل أثناء التحصيل وبعد التحصيل بالشئون العامة ومنهم من اشتغل بالمسائل السياسية ومطاراتها مع حكام الدولة الأموية في ميدان الكلمة دون استعمال السيف كعبد الله بن أبان^(١)، ومنهم من جلس للتدريس وأخذ مكان الإمامة كأبي عبيدة وأبي نوح صالح الدهان، وقام بنفس الدور وتخصص فيه ولما كانت هذه الحركة في عتقواذ، بناء الدولة الأموية وكانت سيوفها مسلطة على جميع الأئمة والعلماء خوفا منهم أن يجهروا بالإنكار عليها، أو يدعوا الناس إلى الخروج عنها وكان جابر في مجالسه كزملائه الحسن وسعيد وغيرهم من كبار التابعين غير راضين عن الوضع وكثيرا ما يتناولونه بالنقد. فكانت السلطات بدورها تراقبهم هم وتلاميذهم في يقظة وحذر وشدة، وتضيق عليهم الخناق، وتحاول بكل وسيلة أن لا تسمح لتقدمهم أن يتسرب إلى الناس وقد احتاطت لذلك من بداية الأمر فنسبتهم إلى التطرف واعتبرتهم ضمن الخوارج. وكانت تهمة الخارجية - تشبه ما يسمى اليوم بالعمالة أو بالخيانة - عملية ليس لها ضوابط توجه بسهولة إلى كل من يراد التخلص منه أو الانتقام منه أو إيقاف نشاطه وتستغل عند اللزوم.

(١) كثير من المؤرخين وأصحاب المقالات يسمون أن عبد الله خرج في أيام مروان بن محمد وأنه قتل في معركة ناله وهو خطأ تاريخي لأن عبد الله بن أبان الذي نسب إليه الإباضية توفى في أواخر أيام عبد الملك وهو أكبر من جابر في السن وتابع له في المذهب والرأي ونسب المذهب إليه لأنه كان أكثر ظهورا في الميدان السياسي عند الدولة الأموية والنسبة منها.

ولذلك فلم يسلم منها الامام جابر بن زيد كما لم يسلم منها الامام مالك بن انس^(١)، وكان الغرض من اشاعة هذه التهمة هو اشعارهم بانهم تحمت المراقبة وان تبرير اى موقف يتخذ معهم من السلطات هو موجود في اذهان الناس ولا يحتاج الا الى تأكيد عملي من اجهزة الحكم .»

فاذا تركنا هذا الجانب خارجا عن البحث واتجهنا الى الجانب الفكرى والسلوكى ، فاننا سوف نجد المذهب الاباضى مذهباً اسلامياً نشأ كما نشأ غيره من المذاهب الاسلامية بائتمته وعلماؤه طبقات يأخذ بعضها عن بعض الى اليوم، وقد بدأ جهوده العملية في خدمة الثقافة بالاتجاه الذى اختاره قبل ان تبدأ اكثر المذاهب الاخرى ودونت له مؤلفات في الحديث والفقه وقبل ان تبدأ بعض المذاهب التى وجدت لها مكاناً فسيحاً في الدراسة على

(١) جاء في الكامل لابي العباس المبرد الجزء الثانى صفحة ١٥٩ ما يلى :

« يروى ان القدر بن الجارود كان يرى رأى الخوارج وكان يزيد بن ابي مسلم مولى الحجاج بن يوسف يراه، وكان صالح بن عبد الرحمن صاحب ديوان العراق يراه، وكان عدة من الفقهاء يسبون اليه، منهم عكرمة مولى ابن عباس . وكان يقال ذلك في مالك بن انس المدينى، كان يذكر عثماناً وعلياً وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتلوا الا على الثريد الاعقر، فاما ابو سعيد الحسن البصرى فانه كان ينكر الحكومة ولا يرى رايهم »

وجاء في شرح نهج البلاغ لابن ابي الحديد الجزء الخامس صفحة ٧٦ ما يلى :

« ومن المشهورين برأى الخوارج الذى تم بهم صدق قول أمير المؤمنين عليه السلام : انهم قطف في اصلاب الرجال وقرارات الناس، عكرمة مولى ابن عباس، ومالك بن انس الاصبى الفقيه، يروى عنه انه كان يذكر علياً عليه السلام وعثمان وطلحة والزبير فيقول والله ما اقتلوا الا على الثريد الاعقر » ويقول في نفس المصدر بعد اسطر ما يلى : « ومن ينب الى هذا الرأى من السلف جابر بن زيد، وعمر بن دينار ومجاهد . راجع ان شئت كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه وكتاب الاغانى لابي الفرج الاصفهاني وغيرهما .»

المنهج الذى سارت عليه . وفي النقاط الآتية نستطيع ان اضع جملة من الخطوط العريضة التى يمكن ان يحدد القارىء الكريم بعد دراستها والتحق منها موضع الاباضية بين المذاهب الاسلامية .

١ - يرى الاباضية ان المصدر الاساسى للدين الاسلامى فى عقائده وعباداته ومعاملاته واخلاقه انها هو القرآن الكريم وان من انكر شيئا منه : سورة او آية او حرفا فهو مشرك او مرتد .

٢ - ويرى ان المصدر الثانى للدين الاسلامى انها هو السنة الصحيحة وهى على درجات المتواتر منها قطعى الدلالة يفيد العلم ويوجب العمل ومنكره كالتنكير للقرآن والمشهور من السنة او المستفيض هو اضعف من المتواتر واقرى من الاحادى وهو يوجب العمل واختلفوا هل حجته قطعية ام ظنية على قولين . والاحادى من السنة ظنى الدلالة يوجب العمل والمرسل وان كان اضعف من الاحادى الا انه يوجب العمل اذا كان لصحابى او تابعى .

٣ - ويرون ان المصدر الثالث هو الاجماع اذا استوفى الشروط المعروفة عند الاصوليين والخروج منه فسق وحجته قطعية ويرون انه وقع اجماع بقسميه القولى والسكوتى وانه من الممكن ان يقع فى كل عصر وينقل الى الناس بالشروط المعتبرة .

٤ - ويرون ان المصدر الرابع هو القياس على الاسس المعروفة فى كتب الاصول .

٥ - ويرون ان المصدر الخامس هو الاستدلال بانواعه المختلفة ويهتمون بالمصالح المرسله اهتماما خاصا وربما يكون الاباضية - بالنسبة الى اعتبار المصالح المرسله - فى الدرجة الثانية بعد المالكية .

العقائد :

يرى الاباضية ان الانسان لا يكون مسلماً الا اذا اقر بالجمل الثلاث فشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده ورسوله وان ما جاء به حق من عند الله وما تدل عليه هذه الجمل الثلاث من التفصيلات .

واساس عقيدتهم في الخالق تبارك وتعالى هو التنزيه المطلق فلا يشبهه ولا يشبه شيئاً من الخلق وما جاء في القرآن الكريم اوفي السنة النبوية المطهرة مما يوهم التشبيه فانه يؤول بما يفيد المعنى ولا يؤدي الى التشبيه ويتعدون كل البعد عن وصفه تعالى بما يوهم التشبيه ويثبتون له الاسماء الحسنى والصفات العليا كما اثبتها لنفسه .

القدر :

يقولون ان الايمان لا يتم حتى يؤمن المسلم بالقدر خيره وشره انه من الله تبارك وتعالى وان افعال الانسان خلق من الله واكتساب من الانسان ويتعدون عن رأى المجبره كما يتعدون عن رأى من يقول بأن الانسان يخلق افعاله .

مرتكب الكبيرة :

يروون في مرتكب الكبيرة رأى الحسن البصري وجابر بن زيد وغيرهما لا يحكمون عليه بالشرك كما يقال عن الخوارج وانما يقولون هو منافق ولا يمكن لمرتكب الكبيرة في حال معصيته واصراره عليها ان يدخل الجنة اذا لم يتب ولعل اعنف الخصومات انما قامت بين الاباضية والخوارج في هذا الموضوع منذ اثارها نافع بن الازرق حسبما تقوله مصادر التاريخ .

الفقه :

مكان الاباضية في هذا الباب ربما كان في الشريحة التي تقع بين اهل الظاهر والحنابلة من جهة والحنفية من جهة اخرى ورغم ان المذهب الاباضى نشأ في العراق الا انه لم يذهب مع الرأى الى المذهب الذى بلغه الحنفية والمعتزلة ويكفى لايضاح هذه النقطة ان يعرف القارىء الكريم ان الفقه الاباضى يعتمد من حيث الادلة بعد القرآن الكريم في مجال السنة على المتواتر والمشهور او المستفيض وعلى الاحادى وعلى مرسل الصحابة والتابعين واذا تعارض الحديث والقياس رجح جانب الحديث ولو كان احاديا او مرسلا للطبقة السابقة ، ولا يرد الحديث الاحادى اذا صادمه دليل قطعى . ويقولون بالقياس والاستصحاب والمصلحة المرسله على التفاصيل والمناقشات الطويلة المعروفة في كتب اصول الفقه .

السلوك :

يتمسك الاباضية بجميع انواع السلوك والاخلاق التى امر بها الاسلام ومن مظاهر ذلك :

١ - يرون ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب في الحدود التى بينها الحديث الشريف .

٢ - يرون ان محبة المسلمين في الله من اجل طاعتهم وبغض العصاة والكافرين من اجل معصيتهم واجب على كل مسلم وان هذه المحبة يجب ان تتوجه الى جميع اولياء الله في جميع الازمنة والاماكن على الاجمال وان يقصد الى من ثبتت ولايتهم لله بالاسم او بالصفة ممن مضى وان يتعامل مع الحاضرين ممن يعرفهم على هذا الاساس كما يجب ان يبرأ من

الكافرين والعصاة في جميع الازمنة والامكنة هكذا على الاجمال ، وان يقصد ببراءته من عرف بالاسم او بالصفة وان يتعامل مع الحاضرين ممن يعرفهم على هذا الاساس اما من عرفهم في زمانه ولم يعرف احوالهم من الطاعة والمعصية فيجب عليه ان يقف فيهم لا يتولاهم ولا يبرأ منهم حتى يعرفهم بيقين لان الولاية والبراءة لا تلزم الا باليقين كالمعرفة الشخصية او شهادة العدلين ولا تبطل الا بيقين .

٣ - يروون ان جميع المسلمين يتساوون في الحقوق والواجبات ما عدا شيئا واحدا وهو الدعاء بخير الجنة وما يتعلق به فانه حق خاص للمتولى اى المسلم الموفى بدينه الذى يستحق الولاية بسبب طاعته اما الدعاء بخير الدنيا وكذلك بما يحول الانسان من خير الدنيا الى خير الآخرة كقول الانسان تعرف انه منحرف عن الاستقامة رزقك الله توبة نصوحا، او هداك الله اورزقت الصحة والعافية اوراقك في مراتب الوظيفة فان هذا كله حق جائز لكل احد من المسلمين تقاة وعصاة .

٤ - عندما تكون الاجهزة الحاكمة جائزة غير متمسكة باحكام الشريعة يجوز للمسلمين البقاء تحت حكمها والخروج عنها واذا بقوا تحت حكمها فانه تجب عليهم الطاعة في غير معصية الله واذا كانت تنفذ احكامها على مقتضى مذهب مخالف لهم فان احكامها نافذة عليهم بما يترتب عليها من حقوق وواجبات، مادامت تلك الاحكام مطابقة لمذهب اسلامى . واقرب مثال لذلك ان الاباضية يغلبون جانب الاب في الحضانة على جانب الام فيرون ان الجلدة للاب اولى بالحضانة من الجلدة للام واكثر المذاهب الاخرى ترى العكس فان كانت تحكم وفق مذهب يرجح جانب

الام فان على اتباع المذهب الاباضى الخاضعين لتلك الدولة ان ينفذوا هذا الحكم بما يترتب عليه ولا حرج عليهم وكذلك يرى الاباضية ان الجحد يمنع الاخوة من الميراث وبعض المذاهب الاخرى ترى ان يقتسموا معه ، فاذا كانت الدولة تحكم على مذهب الرأى الاخير فان على الاباضية ان يقبلوا بهذا الحكم وان ينفذوه ولا حرج عليهم .

احسب ان هذه الخطوط العريضة كافية لمعرفة مكان الاباضية بين المذاهب الاسلامية ، فهو على كل حال لم يتطرق فى موضوع الادلة الشرعية فيعتبر كل اثر مهما ضعف حجة ولم يتطرق الى الجانب الاخر فيرد السنة بالقياس .

وهو لم يتطرق فى موضوع الاجماع فيعتبر الاتفاق الضيق فى حدود المذهب او حدود المكان - كوطن معين او الحرمين او المدينة - حجة ولم يتطرق الى الجانب الثانى فينفى حجية الاجماع او امكانه ، او اثباته او وقوعه وسلم بوقوعه بكلا قسميه القولى والسكوتى فى عهد الصحابة مع احتمال وقوعه فى كل عصر الى قيام الساعة . ورأى ان الاجماع المحدود فى نطاق مذهب معين او بلد هو حجة ظنية على المجمعين وليس له قوة الاجماع وينبغى ان يجهل اسم اتفاق لا اسم الاجماع .

وهو لم يتطرق فى موضوع القياس فيمنع اعتباره دليلا شرعيا اذا استوفى شروطه ولم يتطرق الى الجانب الاخر فيرد به النص .

وقبل الاستدلال بالاستصحاب والمصالح المرسلة ولم يتطرق فى موضوع العقيدة الى جانب فيقع فى التشبيه ولا الى الجانب الثانى فيقع فى نفى ما اثبت الله تبارك وتعالى لنفسه او اثبت له رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولم يتطرف في موضوع القدر فيميل الى جانب السلبية حتى يقول ان الانسان مجبر على اعماله وهو كالميت بين يدي الغاسل او يميل الى جانب الايجاب حتى يزعم ان الانسان يخلق افعاله ولم يتطرف في موضوع مرتكب الكبيرة فيوافق من يحكم عليه بالشرك ولم يقف موقف المرجئة الذين يفتحون ابواب الجنة للعصاة كانوا فندق يملكون هم مفاتحه على مبدأ (لا تضر مع الايمان معصية) .

والان وقد عرف القارىء الكريم الاسس التي بنى عليها المذهب الاباضى او الاتجاهات التي يتجهها والسلوك الذى يسير به يستطيع ان يقرر له حيزا واسعا واضيقا بين المذاهب الاسلامية . وان يبعد عن نفسه تلك الصورة القائمة البشعة التي تعاون على وضعها ظروف مختلفة من السياسة والتعصب وسوء الفهم .

على يحيى معمر

١٩٧٩/٨/١٢

مراجع البحث

علي يحيى معمر	الاباضية بين الفرق الاسلامية
علي يحيى معمر	الاباضية في موكب التاريخ
سليمان باشا الباروني	الازهار الرياضية
الطاهر احمد الزاوي	تاريخ الفتح العربي
ابو المظفر الاسفراييني	التبصير في الدين الاسلامي
نور الدين السالمى	تحفة الاعيان
ابو القاسم البرادى	الجواهر المنتقاة
باكلى عبد الرحمن بن عمر	حواشى باكلى على متن النيل
ابو يعقوب الوارجلانى	الدليل والبرهان
تبغورين الملشوطى	الديانات
ابو عمرو عثمان بن خليفة	المسؤولات
عبد الله بن يحيى البارونى	سلم العامة والمبتدئين
نور الدين السالمى	شرح صحيح الربيع بن حبيب
ابن ابى الحديد	شرح نهج البلاغة
ابو العباس الدرجينى	طبقات المشائخ
نور الدين السالمى	طلعة الشمس
عدد من المؤلفين	عقيدة التوحيد وشروحها
محمد السالمى وناجى عساف	عمان تاريخ يتكلم
عبد القادر البغدادى	الفرق بين الفرق

ابو محمد بن حزم	الفصل فى الملل والاهواء والنحل
اسماعيل الجيظالى	قواعد الاسلام
ابو ساكن عامر الشناخى	كتاب الديانات
ابو العباس احمد الشناخى	كتاب السير
ابو الربيع سليمان البارونى	مختصر تاريخ الاباضية
نور الدين السالمى	مشارك انوار العقول
ابو الحسن الاشعرى	مقالات الاسلاميين

● ● ●
يسجل تحت رقم ايداع ١٤ / ١٩٨٥

